بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي براء الانام وعمهم بالاكرام والدعوة الى دار السلام
وخص من شاء بمزايا الانعام والتوفيق لدين الاسلام والصلوة
والسلام على سيد الاواخر والاوائل المبعوث من اشرف الاروماك
واكرم القبائل بباهر المعجزات واظهر الدلائل الموضح للسبل الخاتم
للانبياء والرسل وعلى اله الطاهرين واصحابه اجمعين وبعد
فان من عناية الله بالعباد واحكم شرع الاحكام وبيانه الحلال والحرام
سببا يصلحهم في المعاش وينجيهم في المعاد ولما علم كونها منكثرة و
انى قوتهم قاصرة عن ضبطها منتشرة ناطها بدلائل وربطها بامارات
ومخايل وشيخ طائفة من اصطفاهم لاستنباطها ووفقهم لتدوينها
بعد اخذها من اخذها ومناطها وكان لذلك قواعد كلية بها يتوصل
ومقدمات جامعة منها يتوسل افردوا لذلك علم سموه اصول الفقه
فجاء علما عظيم الخطر محمود الاثر يجمع المعقول مشروعا ويتضمن من
علوم شتى اصولا وفروعا وقد صنفت فيه كتب معتبرة والفت زبر
مطولة ومختصرة واما المختصرة للامام العلامة قدوة المحققين جمال
الملة والدين ابي عمرو عثمان بن الحاجب المالكي تغمده الله بغفرانه فمجرى منها مجرى الغرة
من الكمت والقرحة من الدهم والواسطة من العقد وقد رزق حظا وافيا
من الاستنها وفاز بمرتبة الازكيا في جميع الامصار التي استهار وذلك
لصغر حجمه وكثرة علمه ولطافة لفظه ولكنه مستعص على الفهم لا يذل

صفاه

قواعد من الاصول كبراه كقولنا هذا حكم يدل على ثبوته
القياس وكل حكم يدل عليه فهو ثابت وانه استدل
عليها بطريق الاستقراء كانت من الملازمات الكلية
كقولنا كلما دل القياس على ثبوت هذا الحكم كان ثابتا
لكن الملزوم حق ثم قد رتما لا يكون هذه القضية
الكلية مسئلة من الاصول بل مندرجة فيها كقولنا كلما
دل القياس على وجوب شيء كان واجبا لاندراجه
تحت قولنا كلما دل القياس على ثبوت حكم كان ثابتا
ثم صدق فيها كلية جعلت كبرى اوملازمة يتوقف
على احوال الادلة من وجود شرائطها وانتفاء موانعها
واحوال الاحكام اذ بعضها كالعلية مثلا لا يثبت بالقياس
فتصير قيودا في تلك المقدمة الكلية فباعتبارها راجعة
اليها ومسايلة من الاصول ايضا فله وربتوا فيها
اي اتبعوا في بيان المقدمات التي احتيج اليها مسايلة
حرروها واثبتوها ومايتعلق بها مما عليها او لها
فله فلم يروا اي لم يحصل لهم راي ايها ان تلك المقدمات
ولم يستحسنوه للقبح والاعانة فهو نفي معلل لا نفي معلل

واما بحسب نسبة المقدمات الى النتيجة بان لا يلزم الا لازم قولا غير المقدمات
وهو المعاندة ومن جعلها من قبيل الخطا فى المادة ينبغى له ان لا يفسرها
بالتباس الكاذبة بالصادقة اذ ليس ههنا الا ان يريد بالكاذبة
ما ليس معلوم الصدق ومن هذا القبيل اى من قبيل جعل النتيجة
مقدمة من مقدمتى الدليل الامور المتضايفة فان احد
المتضايفين فى قوة الاخر فاذا جعل احدهما مقدمة
من مقدمتى برهان اخر كان كجعل النتيجة مقدمة
من برهانها مثل هذا ابن لانه ذو اب وكل ذى اب
ابن لاخ فالصغرى فى قوة ومن هذا القبيل ايضا كل قياس
دورى اما بمرتبة او بمراتب والنتيجة وسقوط القسم الثانى
من الخطا فى البرهان مما لا يلزم بحسب الصورة وهو
ان يلزم خارجا عن الاشكال وذلك اما بان يلزم على تاليف
الاشكال المذكورة لا بالفعل ولا بالقوة واما بان يفقد
شرطا من شروط الانتاج كما تقدم بيانه تمت

الحاشية الجديدة للسيد الشريف قدس
سره الغريف على شرح مختصر المنتهى للشيخ
ابن الحاجب قدس سره

م ب ١١٧٤